

# ما حكم الصلاة بالكمامة .. خوفا من العدوى "كورونا" ؟ .. / الشيخ

وليد السعيدان

وليد السعيدان

شيخنا حفظكم الله لسؤال الاخوة في الجالية عن حكم آلابس الكمامات اثناء الصلاة. وهؤلاء يصلون في الخارج ويخشون من مرض الكورونا. وهل هذا يدخل في النهي عن التلثم؟ جزاكم الله خيرا. الحمد لله رب العالمين وبعد ان - 00:00:00 المتقرر في القواعد انه يقال في باب الاضطرار وال حاجات الملحة ما لا يقال في باب التوسيع وال اختيار. والمقرر في القواعد ان الكراهة ترفع بالحاجة. فإذا جزمنا بان التلثم في الصلاة من جملة المكرهات لثبت ذلك النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم -

00:00:20

كما في جامع الامام الترمذى بأسناد حسن من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلاة وان يغطى الرجل ان هذا النهي نهى كراهة. والكراهة ترفع بالحاجة. فإذا احتاج الناس الى ان يصلوا بسبب هذا الوباء وعلى وجوههم هذه - 00:00:40

الكمامات التي تغطي معظم وجوههم فانه لا بأس عليهم ولا حرج. فان هذا ان جعلناه مكرهات فان ترفع بالحاجة وهم انما يلبسون هذه الكمامات بسبب الحاجة. وان جعلنا التلثم في الصلاة محظما على قول بعض اهل العلم فلا جرم ان الضرورة - 00:01:00 تبيح هذا المحرم فسواء جعلناه محظما فنعمل بقاعدة الضرورات تبيح المحظورات او جعلناه مكرهات فنعمل بقاعدة ان الطاغة ترفع بالحاجة وبناء على ذلك وفقك الله يا شيخ عبد الرحمن لا بأس للناس في هذا الزمان اذا صلوا جماعة ان يصلوا - 00:01:20 قد غطوا وجوههم بهذه الكمامات لانها تغطية اضطرار وحاجة ملحة وليس تغطية توسيع واختيار والله اعلم - 00:01:40